

بحار الأنوار

[249] فقال: يا أبان إياك يريد هذا ؟ قلت: نعم، قال: فمن هو ؟ قلت: رجل من أصحابنا، قال: هو على مثل ما أنت عليه ؟ قلت: نعم، قال: فاذهب إليه، قلت: فأقطع الطواف ؟ قلت: نعم، قلت: وإن كان طواف الفريضة، قال: نعم، قال: فذهبت معه. ثم دخلت عليه بعد فسألته فقلت: أخبرني عن حق المؤمن على المؤمن ؟ فقال: يا أبان دعه لا ترده، قلت: بلى جعلت فداك قال: يا أبان لا ترده قلت: بلى جعلت فداك فلم أزل اردد عليه فقال: يا أبان تقاسمه شطر مالك ثم نظر إلي فرآى ما دخلني فقال: يا أبان أما تعلم أن ا عزوجل قد ذكر المؤمنين على أنفسهم ؟ قلت: بلى جعلت فداك، فقال أما إذا أنت قاسمته فلم تؤثره بعد إنما أنت وهو سواء إنما تؤثره إذا أنت أعطيته من النصف الآخر (1). تبين: " صاحب الكلل " أي كان يبيعها، والكلل جمع كلة بالكسر فيهما وفي القاموس الكلة بالكسر الستر الرقيق، وغشاء رقيق يتوقى به من البعوض، وصوفة حمراء في رأس اليهودج " على مثل ما أنت عليه " أي من التشيع ويدل على جواز قطع طواف الفريضة لقضاء حاجة المؤمن كما ذكره الاصحاب، وسيأتي مع أحكامه في كتاب الحج إنشاء ا وقد مضى أن ممانعته ومدافعته عليه السلام عن بيان الحقوق للتأكيد وتفخيم الامر عليه حثا على أدائها وعدم مساهلته فيها، وكأن الراوي كان علم ذلك، فكان لا يمتنع مع نهيه عليه السلام عن السؤال، مع جلالته، وإذعانه بوجوب إطاعته. و " الشطر " النصف. " فرآى " أي في بشرتي أثر ما دخلني من الخوف من عدم العمل به أو من التعجب فأزال عليه السلام تعجبه بأن قوما من الانصار في زمن الرسول صلى ا عليه وآله كانوا يؤثرون على أنفسهم إخوانهم فيما يحتاجون إليه غاية الاحتياج فمدحهم ا تعالى في القرآن بقوله " ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة (2) قيل أي يقدمون المهاجرين على أنفسهم حتى أن من كان عنده مرأتان نزل عن

(1) الكافي ج 2 ص 171. (2) الحشر: 9.